

الرقابة على الأسواق والممارسات التجارية في المشرق الإسلامي خلال العصر المملوكي

Market Regulation and Commercial Practices in the Islamic

Mashriq during the Mamluk Period

أحلام يوسف*، جامعة 8 ماي 1945 قالمة (الجزائر)

youcef.ahlem@univ-guelma.dz

تاريخ النشر: 2026 / 06 / 13

تاريخ القبول: 2026 / 06 / 10

تاريخ الاستلام: 2026 / 01 / 06

ملخص:

يتناول هذا البحث الرقابة على الأسواق والممارسات التجارية في المشرق الإسلامي خلال العصر المملوكي، باعتبارها إحدى الآليات الأساسية التي اعتمدتها الدولة لتنظيم النشاط الاقتصادي وضبط الحياة الحضرية، وينطلق من إشكالية رئيسية تتمحور حول: كيف نظّمت الدولة المملوكية الرقابة على الأسواق والممارسات التجارية، وما الأساليب والضوابط التي اعتمدتها لضمان استقرار الأسعار وحماية المجتمع من الممارسات التجارية الضارة؟ وتتفرع عن هذه الإشكالية عدة تساؤلات، من أبرزها: ما الأسس الشرعية والمؤسسية التي قامت عليها الرقابة على الأسواق؟ وما دور مؤسسة الحسبة في تفعيلها؟ وكيف تجلّت علاقة السلطة السياسية بتنظيم النشاط التجاري؟ وما انعكاسات ذلك على الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية والسياسية في مدن المشرق الإسلامي؟

*- المؤلف المرسل

اعتمدت الدراسة على المنهج التاريخي التحليلي، من خلال تحليل المصادر التاريخية والفقهية، للكشف عن آليات الرقابة ومجالات تدخل الدولة. وقد خلص البحث إلى أن الرقابة على الأسواق في العصر المملوكي لم تكن إجراءً اقتصاديًا محضًا، بل شكّلت منظومة متكاملة ذات أبعاد شرعية وإدارية واجتماعية وسياسية، أسهمت في تحقيق الاستقرار الاقتصادي، وحماية المستهلكين، والحد من الاحتكار والغش، وتعزيز السلم الاجتماعي، وترسيخ سلطة الدولة داخل الفضاء الحضري، بما يبرز أهمية هذه التجربة في فهم العلاقة بين الدولة والمجتمع في العالم الإسلامي الوسيط.

كلمات مفتاحية: الأسواق،، الحسبة،، الرقابة الاقتصادية،، الممارسات التجارية،، العصر المملوكي.

Abstract:

This study examines market regulation and commercial practices in the Islamic Mashriq during the Mamluk period, considering them as fundamental mechanisms adopted by the state to organize economic activity and regulate urban life. The research is based on a central problem that seeks to answer the following question: How did the Mamluk state regulate markets and commercial practices, and what methods and controls did it employ to ensure price stability and protect society from harmful commercial practices? From this main issue stem several subsidiary questions, most notably: What were the legal and institutional foundations of market regulation? What role did the institution of *ḥisba* play in enforcing this regulation? How did political authority intervene in organizing commercial activity? And what were the economic, social, and political implications of market regulation in the cities of the Islamic Mashriq?

The study adopts a historical-analytical approach, relying on the analysis of historical and jurisprudential sources to identify the mechanisms of supervision and the scope of state intervention. The findings demonstrate that market regulation during the Mamluk period was not merely an economic measure, but rather a comprehensive system with legal, administrative, social, and political dimensions. It

contributed to economic stability, consumer protection, the limitation of monopoly and fraud, the reinforcement of social order, and the consolidation of state authority within the urban sphere, highlighting the significance of this experience for understanding state–society.

Keywords: Markets; Hisba; Economic Regulation; Commercial Practices; Mamluk Period.

● مقدمة

تُعَدُّ الأسواق من أهم مؤسسات الحياة الاقتصادية والاجتماعية في المدن الإسلامية، إذ لم تقتصر وظيفتها على كونها فضاءات لتبادل السلع والخدمات، بل شكّلت مراكز حيوية لتنظيم النشاط الاقتصادي وضبط العلاقات الاجتماعية داخل الفضاء الحضري. وقد ازدادت أهمية الأسواق في المشرق الإسلامي خلال العصر المملوكي (658–923هـ / 1250–1517م) نتيجة للنمو الاقتصادي واتساع المدن الكبرى، مثل القاهرة ودمشق وحلب، التي تحوّلت إلى محطات تجارية رئيسية ربطت بين الشرق والغرب والشمال والجنوب. وأمام هذا التطور، أولت الدولة المملوكية اهتمامًا خاصًا بتنظيم الأسواق وضبط الممارسات التجارية، من خلال سنّ القوانين وتعيين أجهزة رقابية، بهدف ضمان جودة السلع، واستقرار الأسعار، ومنع مظاهر الغش والاحتكار، بما يحقق استقرار المجتمع والحياة الاقتصادية داخل المدن.

وقد استندت الرقابة على الأسواق في العصر المملوكي إلى تداخل واضح بين المرجعية الشرعية والتنظيم الإداري، حيث كفلت أحكام الشريعة الإسلامية تحقيق العدل في المعاملات ومنع الاستغلال والتطفيف في الكيل والميزان، في حين تولّت الإدارة المملوكية وضع الآليات العملية لتطبيق هذه الأحكام، عبر مراقبة الأوزان والمكاييل، وضبط الأسعار عند الضرورة، وملاحقة المخالفين. ويعكس هذا التداخل إدراك الدولة المملوكية لأهمية السوق بوصفه مجالًا اقتصاديًا واجتماعيًا حساسًا، يتطلب تنظيمًا دائمًا للحفاظ على التوازن داخل المجتمع الحضري.

ولا تقتصر دراسة الرقابة على الأسواق في هذا السياق على البعد الاقتصادي فحسب، بل تمتد لتشمل أبعادًا اجتماعية وثقافية وسياسية، إذ أسهم تنظيم الأسواق في حماية المستهلكين، وضبط الحياة اليومية داخل المدن. ودعم الاستقرار الاجتماعي، كما تعكس هذه الرقابة طبيعة العلاقة بين الدولة والمجتمع، ومدى تدخل السلطة في تنظيم النشاط التجاري بوصفها جهة ضابطة وراعية للشؤون الاقتصادية.

وانطلاقاً من ذلك، تسعى هذه الدراسة إلى معالجة إشكالية رئيسية مفادها: كيف نظّمت الدولة المملوكية الرقابة على الأسواق والممارسات التجارية في المشرق الإسلامي؟ ويتفرع عن هذه الإشكالية عدد من التساؤلات، من أبرزها: ما الأسس الشرعية والإدارية التي قامت عليها الرقابة على الأسواق؟ وما دور مؤسسة الحسبة في تفعيلها؟ وكيف انعكس هذا التنظيم على الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية داخل المدن المملوكية؟

1. الإطار المفاهيمي والمؤسساتي وآليات الرقابة على الأسواق في المشرق الإسلامي خلال العصر المملوكي

1.1 مفهوم السوق ووظيفته في المدن المملوكية:

شكّلت الأسواق¹ في المدن المملوكية إحدى الركائز الأساسية للحياة الاقتصادية والاجتماعية، إذ لم تكن مجرد فضاءات للتبادل التجاري فحسب، بل كانت مؤسسات حضرية متكاملة ارتبطت بتنظيم العمران، وتوزيع الحرف، وضبط العلاقات الاجتماعية داخل المدينة، فعلى سبيل المثال، شهدت القاهرة خلال العصر المملوكي تنظيمًا واضحًا للحرف داخل أسواق متخصصة، حيث خُصصت شوارع وأسواق لكل حرفة، مثل سوق النحاسين وسوق الصاغة، وهو ما سهّل عملية الرقابة وحدّ من الاحتكاك بين الأنشطة المختلفة، كما يذكر المقرئ في وصفه للأسواق القاهرية².

وقد عكست الأسواق بنية المجتمع الحضري وأسهمت في تنظيم الحياة اليومية للسكان، سواء من خلال تحديد أماكن النشاط الاقتصادي أو عبر ترسيخ أنماط من السلوك والمعايير الأخلاقية المرتبطة

¹ = الأسواق: جمع مفرد ساق، والسوق في لغة العرب بضم السين مأخوذة من كلمة ساق يسوق سوقاً، وهو حذو الشيء، وسميت السوق بذلك لما يساق إليها من البضائع والأشياء. انظر: أحمد بن فارس بن زكريا أبو الحسين، معجم مقاييس اللغة، ج 3، دار الفكر، بيروت، 1979، ص 117. وجاء في المعجم الوسيط، السوق: الموضع الذي يجلب إليه المتاع والسلع والابتياح، والسوق في لسان العرب: موضع البياعات، تذكر وتؤنث، والجمع أسواق، وتصغير السوق: سويقة، وسميت السوق بذلك لأن التجارة تجلب إليها، وتساق المبيعات نحوها. انظر: مجمع اللغة العربية، المعجم الوسيط، مكتبة الشروق الدولية، ط4، مصر، 2004، ص 465. ابن منظور، لسان العرب، ج 10، دار صادر، بيروت، 1990، ص 166.

² = المقرئ، المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، ج2، دار الكتب العلمية، ط 1، بيروت، 1418هـ/1998م، ص 210-212.

بالممارسات التجارية. وكان وجود السوق مرتبطاً ارتباطاً وثيقاً بتخطيط المدينة الإسلامية، حيث خُصصت لكل حرفة أسواقها أو شوارعها الخاصة، مما يسهل عملية الرقابة ويحدّ من الاحتكاك بين الأنشطة المختلفة، وهو ما يظهر بوضوح في مدن مثل القاهرة ودمشق وحلب خلال العصر المملوكي¹.

وقد أورد المقرئ في مؤلفاته إشارات تدل على أن تنظيم الأسواق لم يكن أمراً عفويّاً أو نتاجاً لمبادرات فردية، بل خضع لتدخل مباشر من السلطة السياسية لتحقيق توازن بين مصالح التجار واحتياجات المستهلكين، فقد حرصت الدولة المملوكية على مراقبة توزيع السلع الأساسية وضمان توفرها بأسعار معقولة، خاصة في فترات الأزمات الاقتصادية والمجاعات التي شهدها المشرق الإسلامي خلال العصر المملوكي، وأوضح المقرئ أن السلطة كانت تتدخل عند اختلال التوازن الاقتصادي، سواء عبر تشديد الرقابة على المحتسبين أو من خلال اتخاذ إجراءات لضبط الأسعار ومنع الاحتكار².

وتعكس هذه السياسة التنظيمية إدراك الدولة المملوكية للدور الحيوي للأسواق في تحقيق الاستقرار الاجتماعي، إذ كان أي اضطراب في النشاط التجاري أو ارتفاع غير مبرر للأسعار ينعكس مباشرة على حياة السكان ويهدد السلم داخل المدن، ومن ثم لم يكن تنظيم الأسواق مجرد إجراء اقتصادي، بل أداة سياسية واجتماعية تهدف إلى حفظ النظام العام، وتعزيز ثقة المجتمع في قدرة الدولة على إدارة شؤونه الاقتصادية وضمان حد أدنى من العدالة في توزيع الموارد داخل الفضاء الحضري³.

2.1 الأسس الشرعية للرقابة على الأسواق:

استندت الرقابة على الأسواق في المشرق الإسلامي خلال العصر المملوكي إلى مرجعية شرعية واضحة، تمثلت أساساً في أحكام الشريعة الإسلامية المتعلقة بتنظيم المعاملات المالية، وضبط عمليات البيع والشراء، ومنع الغش، والاحتكار⁴، والتطفيف في الكيل والميزان، وقد أكدت النصوص الشرعية، من

¹ = المصدر نفسه، ج 2، ص 95-99. سعيد عبد الفتاح عاشور، المجتمع المصري في عصر سلاطين المماليك، دار النهضة العربية، القاهرة، 1971، ص 97-99.

² = المقرئ، إغاثة الأمة بكشف الغمة، تحقيق: كرم حلمي فرحات، عين للدراسات والبحوث والإنسانية والاجتماعية، ط1، 1427هـ/2007، ص 55-58.

³ = Kristen A. Stilt, Islamic Law in Action: Authority, Discretion, and Everyday Experiences in Mamluk Egypt, Oxford University Press, Oxford, 2011, P133-138.

⁴ = الاحتكار: الاحتكار في الفقه الإسلامي هو حبس السلع أو التحكم في بيعها بقصد رفع الأسعار وإضرار المستهلكين والمجتمع. وبعد ذلك من المفسد التي شرع الفقهاء الإسلاميون منعها لحفظ المصلحة العامة. انظر: محمد منصور، الاحتكار في الأسواق رؤية فقهية اقتصادية، مجلة العلوم الإسلامية والحضارية، ع

القرآن الكريم والسنة النبوية، على ضرورة تحقيق العدل في المعاملات وصيانة حقوق المتعاملين في السوق، باعتبار ذلك من مقاصد الشريعة في حفظ المال ومنع الظلم والاستغلال، فقد تناول ابن تيمية في كتاباته الفقهية مهام المحتسب وأهمية تطبيق مبدأ "الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر" لضمان استقامة المعاملات ومنع التلاعب بالأسعار، ومن ثم لم تُنظر إلى الرقابة على الأسواق باعتبارها إجراءً إدارياً صرفاً، بل عُدَّت واجباً شرعياً يندرج ضمن مسؤوليات الدولة في إقامة العدل ورعاية مصالح الرعية¹.

وقد أولى فقهاء الحسبة² اهتماماً بالغاً بتحديد الإطار الشرعي والوظيفي للرقابة على الأسواق، ومن أبرزهم ابن تيمية وابن الأخوة، اللذان تناولوا بالتفصيل مهام المحتسب وصلاحياته في مراقبة النشاط التجاري، فقد أكد ابن تيمية أن وظيفة الحسبة تقوم على "مبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر" في المجال الاقتصادي، بما يضمن استقامة المعاملات ومنع الممارسات التي تخلّ بالتوازن الاجتماعي أو تضر بالمصلحة العامة، كالغش والاحتكار والتلاعب بالأسعار، كما شدد على مشروعية تدخل السلطة عند وقوع الظلم أو تعطل آليات السوق الطبيعية، حمايةً للمستهلكين ومنعاً لاستغلال حاجاتهم³.

أما ابن الأخوة، فقد قدّم في كتابه معالم القرية في أحكام الحسبة تصوّراً عملياً دقيقاً لدور المحتسب داخل الأسواق، محدداً واجباته في فحص الموازين والمكاييل، ومراقبة جودة السلع، والتأكد من التزام التجار بالضوابط الشرعية والأخلاقية في معاملاتهم، ويعكس هذا الطرح الفقهي إدراكاً عميقاً لأهمية الرقابة الشرعية في تحقيق الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي، إذ لم تكن الحسبة مجرد أداة زجرية، بل آلية وقائية تهدف إلى تنظيم السوق وضمان عدالته، بما يخدم مصالح المجتمع ويحدّ من مظاهر الفساد والانحراف في الحياة الاقتصادية⁴.

3.1. الحسبة كمؤسسة رقابية في العصر المملوكي:

¹ = ابن تيمية، الحسبة في الإسلام أو وظيفة الحكومة الإسلامية، دار الكتب العلمية، ط 1، بيروت، (د ت)، ص 15-42. الماوردي، كتاب الأحكام السلطانية والولايات الدينية، تح أحمد مبارك البغدادي، مكتبة دار ابن قتيبة، ط 1، الكويت، 1409هـ/1989، ص 315=320.

² = الحسبة: وظيفة دينية من باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الذي هو فرض على القائم بأمر المسلمين يعين لذلك من يراه أهلاً له ويتخذ الأعوان على ذلك ويبحث عن المنكرات ويعزز ويؤدّب. انظر: القلقشندي، صبح الأعشى في صناعة الإنشاء، ج 3، دار الكتب العلمية، ط 1، 1407هـ/1987م، بيروت، ص 298

³ = ابن تيمية، المصدر السابق، ص 15-42.

⁴ = ابن الأخوة، محمد بن محمد القرشي، معالم القرية في طلب الحسبة، دار الفنون «كمبريدج»، (د ت)، ص 78=83.

تُعَدُّ مؤسسة الحسبة الإطار التنفيذي الأبرز لتطبيق الرقابة على الأسواق في المشرق الإسلامي خلال العصر المملوكي، إذ شكّلت الأداة العملية التي من خلالها سعت الدولة إلى تفعيل المبادئ الشرعية في المجال الاقتصادي وضبط حركة المعاملات التجارية داخل المدن، وقد أوكلت إلى المحتسب مهمة الإشراف المباشر على النشاط التجاري بمختلف مظاهره، فشملت صلاحياته مراقبة جودة السلع المعروضة، والتأكد من سلامة الموازين والمكاييل، ومنع الغش والتدليس والتلاعب بالأسعار¹، فضلاً عن التصدي لممارسات الاحتكار التي تُخلّ بالتوازن الاقتصادي وتضر بالمصلحة العامة، ولم يكن دور المحتسب مقتصرًا على الجانب الرقابي فقط، بل امتد ليشمل التوجيه والنصح، بما يعكس الطابع الوقائي للحسبة في تنظيم السوق قبل تفاقم مظاهر الانحراف والفساد².

وقد حظي المحتسب بمكانة رسمية بارزة داخل الجهاز الإداري للدولة المملوكية، حيث كان يُعيّن بمرسوم سلطاني، ويخضع لإشراف السلطة المركزية، ما يبرز الأهمية التي أولتها الدولة لهذا المنصب في الحفاظ على الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي داخل الحواضر الكبرى مثل القاهرة ودمشق وحلب. ويشير هذا التعيين الرسمي إلى إدراك الدولة لدور الحسبة باعتبارها جزءًا لا يتجزأ من منظومة الحكم، وليست مجرد وظيفة دينية أو أخلاقية معزولة عن الواقع الإداري والسياسي³.

ويذكر ابن الأخوة أن المحتسب كان ملزمًا بالقيام بجولات يومية منتظمة في الأسواق، يتفقد خلالها أحوال التجار والحرفيين، ويراقب التزامهم بالضوابط الشرعية والأخلاقية في معاملاتهم، ويعتمد إلى توقيع العقوبات التعزيرية على المخالفين بحسب درجة المخالفة وخطورتها، ويعكس هذا الوصف الطابع العملي والميداني للرقابة في العصر المملوكي، حيث لم تقتصر الحسبة على إصدار الأوامر أو التنظير الفقهي، بل تجسدت في ممارسة يومية فعالة هدفت إلى ضبط السوق، وحماية المستهلكين، وضمان العدالة في المعاملات، بما أسهم في تحقيق قدر من الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي داخل المجتمع المملوكي⁴.

أما فيما يخص العقوبات، فقد كانت متنوعة بحسب طبيعة المخالفة وخطورتها، وتشمل التنبيه، والغرامة، والمصادرة، وأحيانًا العقوبات البدنية أو التشهير، وقد أكدت كتب الحسبة أن الهدف من هذه

¹ = الماوردي، المصدر السابق، ص 315=320.

² = عبد الله محمد عبد الله، ولاية الحسبة في الإسلام، منشورات المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، ط1، الكويت، 1417هـ/1996م، ص 56.

³ = المقريزي، المواعظ والاعتبار، ج 2، ص 388.

⁴ = ابن الأخوة، المصدر السابق، ص 78=83.

العقوبات ليس الزجر فقط، بل تحقيق الردع العام، وصيانة أخلاقيات السوق، وضمان استمرارية النشاط الاقتصادي وفق مقاصد الشريعة الإسلامية¹.

كما شملت آليات الرقابة ضبط الأسعار لا سيما السلع الأساسية، إذ كان يتم التدخل عند ارتفاع الأسعار بشكل غير مبرر أو عند انتشار ظاهرة الاحتكار، وقد نصّت المصادر التاريخية على أن التسعير لم يكن قاعدة عامة دائمة، بل إجراءً استثنائيًا يلجأ إليه السلطان أو المحتسب عند الضرورة، بهدف ضمان التوازن الاقتصادي ومنع الإضرار بالمجتمع، خاصة في أوقات الغلاء أو المجاعات².

4.1. العلاقة بين السلطة السياسية والرقابة الاقتصادية:

لم تكن الرقابة على الأسواق في المشرق الإسلامي خلال العصر المملوكي بمعزل عن السلطة السياسية، بل شكّلت أحد أبرز مظاهر تدخل الدولة في الشأن الاقتصادي بهدف الحفاظ على الاستقرار العام وضمان توازن العلاقات داخل المجتمع الحضري. فقد أدرك السلاطين المماليك أن استقرار الأسواق يمثل عنصراً أساسياً في حفظ النظام الاجتماعي، لما له من تأثير مباشر على معيشة السكان، خاصة الفئات الفقيرة والمتوسطة، التي كانت الأكثر تضرراً من تقلبات الأسعار وانتشار الاحتكار، ولذلك، حرصت السلطة السياسية على متابعة أوضاع الأسواق من خلال أجهزتها الإدارية، وفي مقدمتها مؤسسة الحسبة، مع الاحتفاظ بحق التدخل المباشر عند الضرورة³.

وتشير المصادر التاريخية، وعلى رأسها كتابات المقريزي، إلى تدخل السلاطين المماليك، ولا سيما الناصر محمد بن قلاوون (684-741هـ/1285-1341م)⁴، والظاهر سيف الدين برقوق (752-801هـ/1354-

¹ = نفسه، ص 78=83.

² = ابن طولون، مفاكهة الخلان في حوادث الزمان، دار الكتب العلمية، ط 1، بيروت، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م، ص 142.

³ = سعيد عبد الفتاح عاشور، مرجع سابق، ص 99=100.

⁴ = الناصر محمد بن قلاوون (684-741هـ/1285-1341م): أحد أبرز سلاطين المماليك البحرية، تولى السلطنة ثلاث مرات، ويُعدّ عهده الثالث الأطول والأكثر استقراراً. تميّز بتدخله المباشر في إدارة الشؤون الاقتصادية، خاصة ضبط الأسواق ومواجهة الغلاء والاحتكار، بما أسهم في حفظ النظام الاجتماعي. انظر: المقريزي، السلوك لمعرفة دول الملوك، ج 4، تح محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، ط 1، بيروت، 1418هـ/1997م، ص 58=59؛ ابن تغري بردي، النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، ج 8، وزارة الثقافة والإرشاد القومي، دار الكتب مصر، ص 120.

1399م¹، والأشرف أبو النصر قايتباي (822-901هـ/1419-1496م)²، في فترات الغلاء والأزمات الاقتصادية، حيث أصدروا أوامر بتحديد الأسعار، ومنع تخزين السلع الأساسية، وإلزام التجار بطرح بضائعهم في الأسواق، تفاديًا لحدوث اضطرابات شعبية قد تهدد الأمن العام. وتُبرز هذه الإجراءات حرص الدولة المملوكية على ضبط الأسواق والحفاظ على التوازن الاقتصادي، بما يجعل الرقابة على النشاط التجاري أداة للضبط الاجتماعي إلى جانب وظيفتها التنظيمية³.

كما تكشف المصادر أن هذا التدخل لم يكن ثابتًا أو مطلقًا، بل اتسم بدرجة من المرونة، إذ ارتبط بالظروف الاقتصادية والسياسية السائدة؛ ففي فترات الرخاء، كانت الدولة تترك للأسواق هامشًا أوسع من الحرية، مكتفية بالرقابة العامة التي يمارسها المحتسب، بينما كانت تشدد إجراءاتها الرقابية في أوقات الأزمات، سواء عبر تعزيز صلاحيات المحتسب، أو من خلال تدخل السلطان ونوابه مباشرة في شؤون التسعير والتوزيع. ويعكس هذا التفاوت قدرة النظام الرقابي المملوكي على التكيف مع المتغيرات، بما يضمن استمرارية النشاط التجاري ويحافظ على دور المدن المملوكية الكبرى، كالقاهرة ودمشق وحلب، كمراكز تجارية نشطة في العالم الإسلامي خلال العصر الوسيط⁴.

بالإضافة إلى ذلك، كان لتدخل السلطة السياسية دور مباشر في دعم آليات الرقابة على الأسواق، إذ حرص السلاطين المماليك على متابعة أوضاعها عن كثب، واتخاذ الإجراءات المناسبة في فترات الأزمات الاقتصادية، خاصة عند تفشي الغلاء أو اضطراب حركة السلع، وذلك بهدف الحفاظ على الاستقرار

¹ = الظاهر سيف الدين برقوق (752-801هـ/1354-1399م): مؤسس دولة المماليك البرجية وأحد سلاطينها البارزين، تولى السلطنة في فترات اتسمت بالاضطراب السياسي والاقتصادي، عمل على تعزيز سلطة الدولة وضبط الأوضاع الداخلية، وتدخل في تنظيم الأسواق ومواجهة الغلاء والاحتكار حفاظًا على الأمن الاجتماعي. انظر: ابن تغري بردي، مصدر سابق، ج 11، ص 221.

² = الأشرف أبو النصر قايتباي (822-901هـ/1419-1496م): أحد أعظم سلاطين المماليك البرجية، تميّز عهده بالاستقرار النسبي والازدهار العمراني والإداري. أولى اهتمامًا خاصًا بضبط الأسواق ومواجهة الغلاء والاحتكار، وعزّز دور المحتسب، بما يعكس حرص الدولة على تحقيق التوازن الاقتصادي وحفظ النظام الاجتماعي. انظر: ابن إياس، بدائع الزهور في وقائع الدهور، ج 3، تح محمد مصطفى، المعهد الألماني للأبحاث الشرقية، ط 1، بيروت، 1379هـ/1960م، ص 3. المقريزي، السلوك لمعرفة دول الملوك، تح محمد عبد القادر عطا، ج 7، دار الكتب العلمية، ط 1، بيروت، 1418هـ/1997م، ص 55.

³ = المقريزي، المواعظ والاعتبار، ج 2، ص 388. المقريزي، إغاثة الأئمة، ص 55=58.

⁴ = ابن إياس، مصدر سابق، ص 112.

العام وحماية المستهلكين. وقد بيّنت المصادر التاريخية أن هذا التدخل لم يكن ثابتاً أو مطلقاً، بل اتسم بالمرونة والتكيف مع الظروف الاقتصادية والسياسية السائدة¹.

2. آثار الرقابة على الأسواق والممارسات التجارية في المشرق الإسلامي خلال العصر المملوكي:

2. 1. الأثر الاقتصادي:

أسهمت الرقابة التي فرضتها الدولة المملوكية على الأسواق في تحقيق قدر معتبر من الاستقرار الاقتصادي داخل المدن الكبرى، وذلك من خلال ضبط آليات العرض والطلب، والحد من الممارسات التي كانت تؤدي إلى اضطراب الأسعار أو الإضرار بالمستهلكين، فقد شكّلت مراقبة الكيل والمكيال وجودة السلع، ومنع الغش والتدليس، ركيزة أساسية لضمان عدالة المبادلات التجارية، الأمر الذي ساعد على ترسيخ الثقة في السوق المحلية، وحماية القوة الشرائية للسكان، خاصة في الأوساط الحضرية ذات الكثافة السكانية العالية مثل القاهرة ودمشق وحلب².

وقد لعبت مؤسسة الحسبة دوراً محورياً في الحد من الاحتكار والتلاعب بالأسعار، إذ كانت تتدخل بشكل مباشر عند تسجيل ارتفاعات غير مبررة في أسعار السلع الأساسية، أو عند قيام بعض التجار بتخزين البضائع بقصد المضاربة. وأسهم هذا التدخل في تقليص التقلبات الحادة في الأسعار، لا سيما في فترات الأزمات الاقتصادية والمجاعات، وهو ما انعكس إيجاباً على استقرار النشاط التجاري، ومنع تفاقم الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية داخل المدن المملوكية³.

كما أدّت الرقابة المنتظمة على الأسواق إلى تشجيع انضباط التجار والتزامهم بالمعايير الشرعية والأخلاقية في معاملاتهم، إذ أدركوا أن مخالفة القوانين ستقابل بعقوبات فورية، تتراوح بين الغرامة والمصادرة والتشهير، وقد أسهم هذا المناخ الرقابي في تعزيز المنافسة المشروعة، ومنع تغوّل كبار التجار على صغار الحرفيين، مما ساعد على توزيع أكثر توازناً للثروة داخل المجتمع الحضري⁴.

¹ = ابن تغري بردي، مصدر السابق، ج 8، ص 45-47.

² = ابن الأخوة، مصدر سابق، ص 55-58.

³ = المقرئ، السلوك، ج 2، ص 210-212. ابن تيمية، مصدر سابق، ص 15=42.

⁴ = علي إبراهيم حسن، النظم الإسلامية، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، 1970، ص 287-289.

وعلى مستوى أوسع، ساعد استقرار الأسواق الداخلية على تنشيط التجارة الإقليمية والدولية، حيث شكّلت المدن المملوكية الكبرى محطات رئيسية في شبكات التجارة التي ربطت المشرق الإسلامي بالمغرب، وأوروبا، وبلاد الأناضول، والهند¹، وقد ساهم انتظام المعاملات التجارية، وضمان جودة السلع، في تعزيز سمعة هذه المدن كمراكز تجارية موثوقة، ما شجّع التجار الأجانب والمحليين على توسيع أنشطتهم الاستثمارية داخل المجال المملوكي².

وتشير الدراسات الحديثة إلى أن هذا الاستقرار النسبي في الأسواق لم يكن وليد آليات اقتصادية تلقائية، بل نتيجة تدخل وإع من الدولة المملوكية التي أدركت أن ازدهار التجارة يمثل أحد مصادر قوتها المالية، خاصة من خلال الضرائب والرسوم الجمركية. ومن ثمّ، شكّلت الرقابة على الأسواق أداة اقتصادية فعّالة ساهمت في دعم مالية الدولة، وضمان استمرارية تدفق الموارد، بالتوازي مع تحقيق حدّ أدنى من العدالة الاجتماعية داخل المدن³.

2.2. الأثر الاجتماعي:

أسهمت الرقابة على الأسواق في المشرق الإسلامي خلال العصر المملوكي في تعزيز السلم الاجتماعي والحد من مظاهر الاضطراب والاحتقان الشعبي، خاصة في الفترات التي شهدت ارتفاعاً في الأسعار أو نقصاً في المواد الغذائية الأساسية، فقد أدركت الدولة المملوكية أن اختلال التوازن الاقتصادي داخل الأسواق ينعكس مباشرة على الاستقرار الاجتماعي، لذلك كان تدخل السلطان أو المحتسب في أوقات الأزمات يهدف بالدرجة الأولى إلى امتصاص غضب العامة ومنع تطور التوترات الاجتماعية إلى احتجاجات أو اضطرابات تهدد النظام العام⁴.

وتشير كتابات المقرئيين إلى أن تدخل السلطة في ضبط الأسواق، سواء عبر تحديد الأسعار أو إلزام التجار بطرح السلع المخزنة، كان وسيلة فعّالة لحماية الفئات الفقيرة والمتوسطة من آثار الغلاء والمضاربة، وقد ساهم هذا التدخل في الحفاظ على الحد الأدنى من الأمن المعيشي داخل المدن الكبرى، مثل القاهرة

¹ = قاسم عبدة قاسم، عصر سلاطين المماليك، دار الشروق، ط1، القاهرة، 1415 هـ/ 1994م، ص 217-213.

² = Claude Cahen, Orient et Occident au temps des Croisades, Paris, 1983, p 164-168.

³ = قاسم عبدة قاسم، مرجع سابق، ص 65=66.

⁴ = المقرئيين، المواعظ والاعتبار، ج2، ص 89-91.

ودمشق، وهو ما عزز ثقة السكان في قدرة الدولة على رعاية شؤونهم اليومية وضبط العلاقات الاقتصادية بما يخدم المصلحة العامة¹.

كما أدت الرقابة على الأسواق إلى ترسيخ قيم العدالة والمساواة الاجتماعية داخل الفضاء الحضري، إذ كان المحتسب يتدخل لضمان احترام التجار للضوابط الشرعية والأخلاقية في تعاملهم مع المستهلكين، دون تمييز بين طبقات المجتمع، وأسهم هذا الدور في الحد من مظاهر الاستغلال، خاصة تجاه الفئات الضعيفة، مثل الفقراء وأصحاب الدخول المحدودة، الذين كانوا الأكثر عرضة للضرر في حالات الغلاء أو الغش التجاري².

إضافةً إلى ذلك، أسهمت الرقابة المنتظمة على الأسواق في ضبط السلوك الاجتماعي داخل المدن المملوكية، إذ لم تقتصر مهام المحتسب على الجوانب الاقتصادية البحتة، بل امتدت لتشمل مراقبة الآداب العامة داخل السوق، ومنع المشاحنات والاعتداءات، والتصدي للممارسات التي تُخلّ بالنظام الأخلاقي العام. وقد جعل هذا الدور من السوق فضاءً حضريًا منظمًا تحكمه قواعد واضحة، الأمر الذي ساعد على تقليص النزاعات اليومية، وتعزيز روح الانضباط والاحترام المتبادل بين أفراد المجتمع الحضري³.

ومن ثم، يمكن القول إن الرقابة على الأسواق في العصر المملوكي لم تكن مجرد آلية لضبط الأسعار أو تنظيم التجارة، بل أداة اجتماعية فاعلة هدفت إلى تحقيق التوازن بين المصالح الاقتصادية والاستقرار الاجتماعي، وقد مكّن هذا التوازن الدولة المملوكية من الحفاظ على تماسك المجتمع الحضري، وضمان استمرارية المدن الكبرى كمراكز سكنية وتجارية مزدهرة، رغم ما عرفته من أزمات اقتصادية وديموغرافية متكررة خلال العصر الوسيط⁴.

2. 3. الأثر السياسي:

¹ = نفسه، ص 89-91.

² = عبد الرحمن بن نصر الشيزري، نهاية الرتبة في طلب الحسبة، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، القاهرة، ١٣٦٥ هـ - ١٩٤٦ م، ص 11-15

³ = قاسم عبدة قاسم، مرجع السابق، ص 65=69

⁴ = Stilt, Kristen A, Islamic Law in Action: Authority, Discretion, and Everyday Experiences in Mamluk Egypt, Oxford: Oxford University Press, 2012, pp 127-148.

مثّلت الرقابة على الأسواق في المشرق الإسلامي خلال العصر المملوكي أداة سياسية فعّالة لضبط المجتمع وتعزيز سلطة الدولة، إذ كان استقرار الأسواق مؤشرًا مباشرًا على قدرة السلاطين على إدارة الشأن العام داخل المدن الكبرى. وقد أدرك الممالك أن التحكم في النشاط الاقتصادي، ولا سيما في مجالات التسعير ومنع الاحتكار، يمنح الدولة نفوذًا واسعًا على كبار التجار وأصحاب رؤوس الأموال، الذين كانوا يشكلون قوة اجتماعية مؤثرة داخل الحواضر المملوكية.¹

وقد أتاح تدخل السلطان في شؤون الأسواق، سواء بصورة مباشرة أو عبر مؤسسة الحسبة، تعزيز سيطرة الدولة على الموارد الاقتصادية الحيوية، مثل الحبوب والمواد الغذائية الأساسية، التي كان أي اضطراب في توفرها يهدد الأمن السياسي والاجتماعي²، ومن خلال هذا التدخل، استطاعت السلطة المملوكية توظيف الرقابة الاقتصادية كوسيلة لإعادة توزيع السلع وضبط التوازنات داخل المدينة، بما يخدم مصالح الحكم ويحدّ من نفوذ الفئات التي قد تستغل الأزمات لتحقيق مكاسب خاصة.³

كما أسهمت الرقابة المنتظمة على الأسواق في ترسيخ الحضور السياسي للدولة داخل الحياة اليومية للسكان، إذ كان المحتسب، بوصفه ممثلًا مباشرًا للسلطة، يمارس مهامه داخل الفضاء العام للسوق، ما جعل الدولة حاضرة بصورة ملموسة في تفاصيل المعاملات اليومية. وقد عزز هذا الحضور من هيبة السلطة المركزية، ورسّخ في أذهان العامة صورة الدولة القادرة على فرض النظام وضبط المخالفات، وهو ما ساهم في تقليل مظاهر التمرد المرتبطة بالأزمات الاقتصادية.⁴

ومن جهة أخرى، ارتبط تدخل الدولة في تنظيم المعاملات التجارية بتطبيق أحكام الشريعة الإسلامية ومبادئها القائمة على العدل ومنع الظلم، وقد سمح هذا الارتباط للسلطة المملوكية بتقديم نفسها باعتبارها حامية للشريعة وراعية لمصالح الرعية، ما زاد من قبول المجتمع لسياساتها الرقابية، حتى في الحالات التي شهدت تدخلًا مباشرًا في آليات السوق، مثل التسعير الإجمالي أو مصادرة السلع المحتكرة.⁵

¹ = سعيد عبد الفتاح عاشور، مرجع سابق، ص 99=100.

² = عبد الرحمن بن نصر الشيزري، مصدر السابق، ص 11=15.

³ = المقريزي، إغاثة الأمة، ص 55=58.

⁴ = Stilt, Kristen A. Op. Cit, p 127–148.

⁵ = المقريزي، المواعظ والاعتبار، ج 2، ص 388.

وبهذا الشكل، يمكن القول أن الرقابة على الأسواق لم تكن مجرد سياسة اقتصادية، بل جزءاً من استراتيجية الحكم المملوكي في إدارة المدن وضبط المجتمع وتعزيز استمرارية السلطة في ظل ظروف سياسية واقتصادية متقلبة.

4.2. الأثر الثقافي والإداري:

لم تقتصر الرقابة على الأسواق في المشرق الإسلامي خلال العصر المملوكي على وظيفة الضبط الاقتصادي فحسب، بل أسهمت في تشكيل منظومة ثقافية قائمة على الالتزام بالمعايير الشرعية والأخلاقية في المجال العام¹، فقد أدت مؤسسة الحسبة دوراً محورياً في غرس قيم العدل، النزاهة، والأمانة في المعاملات التجارية، من خلال المتابعة اليومية لسلوك التجار والحرفيين والتنبيه المستمر إلى ضرورة احترام الضوابط الشرعية في البيع والشراء، وقد انعكس ذلك على ترسيخ ثقافة اجتماعية تعتبر الغش والاحتكار والتلاعب بالأسعار ممارسات مرفوضة أخلاقياً ودينياً، وليس مجرد مخالفات قانونية².

كما ساعد هذا الدور الثقافي للحسبة على توجيه سلوك المستهلكين أنفسهم، إذ أصبح الوعي بحقوقهم في السوق جزءاً من الثقافة الحضرية، خاصة في المدن الكبرى مثل القاهرة ودمشق وحلب³، فقد أسهم حضور المحتسب الدائم في الأسواق في تعزيز الثقة في النظام التجاري وخلق نوع من الرقابة المجتمعية غير المباشرة، حيث بات التجار يدركون أن تجاوز المعايير الأخلاقية لا يترتب عليه عقاب إداري فحسب، بل يؤدي أيضاً إلى فقدان السمعة والمكانة الاجتماعية داخل المجتمع الحضري⁴.

ويعكس هذا التداخل بين البعد الثقافي والإداري الدور الشامل للحسبة في إدارة فضاء السوق بوصفه مجالاً اقتصادياً واجتماعياً وسياسياً في آن واحد، بما يعزز فهم دورها كإحدى الركائز الأساسية للحكم والإدارة في المشرق الإسلامي خلال العصر الوسيط.

خاتمة:

وفي الختام يمكن القول أن الرقابة على الأسواق والممارسات التجارية في المشرق الإسلامي خلال العصر المملوكي حققت استقراراً اقتصادياً واجتماعياً وسياسياً متوازناً داخل المدن الكبرى، فقد شكّلت منظومة

¹ = قاسم عبدة قاسم، مرجع سابق، ص 66.

² = المقرئزي، إغاثة الأمة، ص 38.

³ = قاسم عبدة قاسم، مرجع سابق، ص 65.

⁴ = نفسه، ص 66.

متكاملة تهدف إلى ضمان العدالة بين الفاعلين الاقتصاديين والمستهلكين، وارتبطت الأسواق بالتخطيط العمراني وتنظيم الحرف وضبط العلاقات الاجتماعية، ما يعكس رؤية الدولة المملوكية الشاملة لأهمية الأسواق كركيزة أساسية للحياة اليومية والحكم الحضري.

كما أسهمت الرقابة على الأسواق في ضبط آليات العرض والطلب وحماية القوة الشرائية للسكان، وتعزيز المنافسة المشروعة، والحد من الاستغلال والاحتكار، بما أتاح استمرار النشاط التجاري بشكل منتظم داخل المدن الكبرى. كما كانت أداة فعالة لحماية الفئات الضعيفة وترسيخ قيم العدالة والمساواة الاجتماعية، إذ تم الحد من آثار الغلاء والمضاربة وضمان حقوق المستهلكين.

وعلى الصعيد السياسي والثقافي والإداري، مكنت الرقابة الدولة المملوكية من توظيف الأسواق كأداة لضمان توازن المصالح بين التجار والمستهلكين، مع ربط التدخل بأحكام الشريعة الإسلامية، ما عزز سلطة الدولة ومصادقيتها الدينية، وغرس قيم الالتزام والنزاهة داخل المجتمع الحضري، إلى جانب تطوير التنظيم الإداري للدولة من خلال مؤسسة الحسبة وأعاونها.

وبناءً على ذلك، تُعد تجربة الرقابة على الأسواق في العصر المملوكي نموذجًا متعدد الأبعاد—اقتصاديًا، اجتماعيًا، سياسيًا، ثقافيًا وإداريًا—نجحت من خلاله الدولة في تحقيق التوازن بين مصالح المجتمع والحكم، وضمان استقرار المدن الكبرى كمراكز حضرية وتجارية مزدهرة، مما يجعل هذه التجربة مرجعًا مهمًا لفهم العلاقة بين الدولة والمجتمع في العالم الإسلامي الوسيط.

قائمة المصادر و المراجع:

المصادر والمراجع باللغة العربية:

- 1 = ابن الأخوة، محمد بن محمد القرشي، معالم القربة في طلب الحسبة، دار الفنون «كمبردج»، (د ت)
- 2 = ابن تيمية، الحسبة في الإسلام أو وظيفة الحكومة الإسلامية، دار الكتب العلمية، ط 1، بيروت، (د ت).
- 3 = أحمد بن فارس بن زكريا أبو الحسين، معجم مقاييس اللغة، ج 3، دار الفكر، بيروت، 1979
- 4 = عبد الرحمن بن نصر الشيزري، نهاية الرتبة في طلب الحسبة، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، القاهرة، ١٣٦٥ هـ - ١٩٤٦ م

- 5= ابن منظور، لسان العرب، ج 10، دار صادر، بيروت، 1990
- 6= القلقشندي ، صبح الأعشى في صناعة الإنشاء، ج 3، دار الكتب العلمية، ط1، بيروت ، 1407هـ/1987م
- 7= الماوردي، كتاب الأحكام السلطانية والولايات الدينية، تح أحمد مبارك البغدادي، مكتبة دار ابن قتيبة، ط1، الكويت، 1409هـ/1989
- 8 = المقرئزي، إغاثة الأمة بكشف الغمة، تحقيق: كرم حلمي فرحات، عين للدراسات والبحوث والإنسانية والاجتماعية، ط1، 1427هـ/2007
- 9= المقرئزي، السلوك لمعرفة دول الملوك ، تح محمد عبد القادر عطا، ج 7، دار الكتب العلمية ، ط1، بيروت، 1418هـ/1997م
- 10= المقرئزي، المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، ج2، دار الكتب العلمية، ط 1، بيروت، 1418هـ/1998م
- 11 = سعيد عبد الفتاح عاشور، المجتمع المصري في عصر سلاطين المماليك، دار النهضة العربية، القاهرة، 1971
- 12 = عبد الله محمد عبد الله، ولاية الحسبة في الإسلام ، منشورات المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، ط1، ، الكويت، 1417هـ/1996م
- 13 = علي إبراهيم حسن، النظم الإسلامية، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة ، 1970
- 14=قاسم عبدة قاسم، عصر سلاطين المماليك، دار الشروق، ط1، القاهرة، 1415 هـ/1994م
- 15 =مجمع اللغة العربية، المعجم الوسيط، مكتبة الشروق الدولية ، ط4، مصر، 2004
- 16= محمد منصوري، الاحتكار في الأسواق رؤية فقهية اقتصادية، مجلة العلوم الإسلامية والحضارية ، ع 2، 2016
- المراجع باللغة الأجنبية:

1= Claude Cahen, Orient et Occident au temps des Croisades, Paris, 1983.

2 = Kristen A. Stilt, Islamic Law in Action: Authority, Discretion, and Everyday Experiences in Mamluk Egypt, Oxford University Press, Oxford, 2011.

3 = Stilt, Kristen A, Islamic Law in Action: Authority, Discretion, and Everyday Experiences in Mamluk Egypt , Oxford: Oxford University Press, 2012.